

290 ما الحكم إذا قدم المسافر إلى بلده ظهرا وهو مفطر فهل عليه الإمساك أم الإفطار؟ للإمام ابن باز

عبدالعزیز بن باز

سماعة الشيخ يقول السائل ما الحكم اذا قدم المسافر الى الى بلده ظهرا وهو مفطر فهل عليه الامساك ام الافطار اذا قدم في رمضان مفطر يمسه لا يفطر اذا قدم بلده في رمضان وممسك يجب عليها وهو مفطر يجب ان يمسه الى غروب الشمس - 00:00:00
لانه صار من اهل الصيام مثل ما قامت البينة في اول يوم من رمضان رأى جاءت الشهود بان رؤيا البارحة عند الحاكم انه رؤيا البارحة الضحايا امسك الناس امسك الناس وقظوا اليوم يمسون ويقظون وهكذا اللي قدم الضحى والظهر وهو مفطر في رمضان -

00:00:20

الى اهله يلزمه ان يمسه ولا يقرب اهله لا يجامع اهله من لزمه ان يمسه ولا يأكل ولا يجامع حتى تغيب الشمس ويقضي هذا اليوم لانه ما صام اوله مم سماعة الشيخ يقول السائل هل الذي يعيد بناءه؟ هكذا اللي طهرت من حيضها او نفاسها الضحى او الظهر تمسك

حتى تغيب الشمس - 00:00:42

اليوم. نعم - 00:01:05